

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

(مطلقا) أي أصلا نهاية قوله (كقرى متفاصلة إلخ) أي ولو مع التقارب نهاية ومغني
وفي الكردي على بأفضل بل ولو مع الاتصال وعبارة السيوطي في مختصر الروضة ولو جمع سور
قرى متصلة أو بلدين لم يشترط مجاوزته انتهت أي السور وإنما تشترط مجاوزة القريتين أو
البلدين المتصلتين فقط فوجود السور الغير المختص كعدمه اه قول المتن (فأوله) أي
سفره نهاية قوله (ليس به أصول إلخ) أي فما به ذلك أولى رشدي عبارة ع ش قوله ليس به
إلخ صفة لخراب والمعنى أن الخراب المتخلل بين العمران وإن صار أرضا محضة لا أثر للبناء
فيه يشترط مجاوزته اه قوله (لأنه إلخ) أي العمران وكذا ضمير قوله ومنه إلخ قوله (على
ما بحثه الأذري) ومشى عليه جماعة ووافق عليه م رسم على المنهج وبقي ما لو هجرت
المقبرة المذكورة واتخذ غيرها هل يشترط مجاوزتها أم لا فيه نظر والأقرب الأول لنسبتها لهم
واحترامها نعم لو اندرست وانقطعت نسبتها لهم فلا يشترط مجاوزتها ع ش وتعقبه البجيرمي
بما نصه وضعفه الحفني واعتمد أن القرية يكتفى فيها بمجازرة أحد أمور ثلاثة السور أو
الخندق إن لم يكن سور أو العمران إن لم يكن سور ولا خندق فافهم اه .
وهو الموافق لصريح الشارح الآتي ولصنيع النهاية والمغني حيث اعتبر ما ذكر في الحلة
ولم يتعرض له في القرية .
قوله (وإن كلام إلخ) يظهر أنه عطف على وبينت إلخ ويحتمل عطفه على قوله ما فيه وعليه
كان المناسب تقديم قوله في شرح العباب على قوله ما قيس قوله (صاحب المعتمد) وهو
البندنجي قوله (مصرح بخلافه والفرق إلخ) تقدم عن م ر خلافة ع ش قوله (والفرق بينهما
(أي المقابر المتصلة بالعمران ومطرح الرماد إلخ وقوله (هنا) أي في بلدة لا سور لها
قوله (بعده) أي بعد العمران رشدي قوله (أو هجره بالتحويط إلخ) يخرج ما لو هجر
بمجرد ترك التردد إليه سم وشوبري قوله (على العامري) أي وإن جعل للخراب سور إذ لا
عبرة به مع وجود التحويط على العامر ع ش قوله (أصول أبنيته) الظاهر أن المراد
الأساسات بصري عبارة النهاية والمغني أصول حيطانه اه قوله (كما فهمت) أي المزارع ع ش
قوله (بالأولى) أي لأن البساتين تسكن في الجملة بخلاف المزارع بجيرمي قوله (وإن حوطت
إلخ) أي البساتين والمزارع ع ش قوله (إن كان فيها) أي في البساتين مغني ونهاية أي
ومثلها المزارع قوله (عدم الاشتراط) أي عدم اشتراط مجاوزة بساتين فيها قصور أو دور
تسكن في بعض فصول السنة أو في جميعها على الظاهر في المجموع شيخنا وقوله أو في جميعها
فيه وقفة قوله (واعتمده الإسنوي إلخ) وهو المعتمد نهاية ومغني قوله (والقريتان إلخ)

أي فأكثر شيخنا ولعل المراد بالقريتين هنا ما يشمل القرية والبلدة قوله (إن اتصلتا إلخ) أي ولم يكن بينهما سور وإلا اشترط مجاوزة السور فقط وبه يعلم أنه يقصر بمجاوزة باب زويلة ع ش زاد البجيرمي ومثله مجاوزة باب الفتوح لأنهما طرفا القاهرة حفني اه قوله (وإلا) أي إن لم تتصلا عرفا قوله (وقول الماوردي إلخ) قد يوافقه قول المغني والمنفصلتان ولو يسيرا يكفي مجاوزة إحداهما اه .

قوله (في إطلاقه نظر إلخ) عبارة النهاية جرى على الغالب والمعول عليه العرف اه . قال الرشدي قوله م ر جرى على الغالب يتأمل اه قوله (اعتمدوه) أي الضبط بالعرف سم قول المتن (ساكن الخيام) أي كالأعراب .

فائدة الخيمة أربعة أعواد تنصب وتسقف بشيء من نبات الأرض وجمعها خيم كتمررة وتمر ثم تجمع الخيم على الخيام ككلب وكلاب فالخيام جمع الجمع وأما المتخذ من ثياب أو شعر أو صوف أو وبر فلا يقال له خيمة بل خباء فقد يتجاوزون فيطلقونه عليه مغني و ع ش قول المتن (مجاوزة الحلة) والحلتان كالقريتين مغني قوله (فقط) إلى قوله ويفرق في المغني إلا قوله وإن